الجمعية العامة

Distr.: General
26 April 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والخمسون

19 حزيران/يونيه – 14 تموز/يوليه 2023

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

غواتيمالا

* يعمَّم المرفق دون تحرير رسمي باللغة التي قُدم بها فقط.

الرجاء إعادة الاستعمال

مقدمة

1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، دورته الثانية والأربعين في الفترة من 23 كانون الثاني/يناير إلى 3 شباط/فبراير 2023. وأُجري الاستعراض المتعلق بغواتيمالا في الجلسة السادسة، المعقودة في 25 كانون الثاني/يناير 2023. وترأس وفد غواتيمالا المدير التنفيذي للجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان، راميرو أليخاندرو كونتريراس إسكوبار. واعتمد الفريق العامل، في جلسته الخامسة عشرة، المعقودة في 1 شباط/فبراير، التقرير المتعلق بغواتيمالا.

2- وفي 11 كانون الثاني/يناير 2023، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا: أوزبكستان وشيلي والكاميرون.

3- ووفقاً للفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قرار المجلس 21/16، صدرت الوثائق التالية من أجل الاستعراض المتعلق بغواتيمالا:

(أ) تقرير وطني/عرض خطي مقدم وفقاً للفقرة 15 (أ)[(1)]؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) وفقاً للفقرة 15(ب)[(2)]؛

(ج) موجز أعدته المفوضية وفقاً للفقرة 15(ج)[(3)].

4- وأُحيلت إلى غواتيمالا عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها مسبقاً ألمانيا والبرتغال وبلجيكا وبنما وكندا وليختنشتاين باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بالآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وإسبانيا وسلوفينيا والسويد وسويسرا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية. وهذه الأسئلة متاحة على الموقع الشبكي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

5- ركَّز وفد غواتيمالا، الذي يمثل الفروع الثلاثة للدولة والمؤسسات المستقلة، على إنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان، في عام 2020، بغية تقديم المشورة إلى مختلف فروع السلطة التنفيذية والتنسيق فيما بينها. وأفاد الوفد بأنه جرى في عام 2022 تمديد مهام هذه اللجنة لمدة 10 سنوات.

6- وأضاف بأن نظام رصد التوصيات المتعلقة بغواتيمالا في إطار نظام الحماية الدولية لحقوق الإنسان قد أسهم إسهاماً أساسياً في إعداد التقرير الوطني. وتحقيقاً لهذه الغاية، أُجريت ثماني مشاورات إقليمية شملت جميع مقاطعات البلد.

7- ووُضعت ثلاثة نماذج لضمان حصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان على الدعم على مدار 24 ساعة طوال 365 يوماً في السنة، وهي: نموذج الدعم الشامل للأطفال والمراهقين، ونموذج

(1) A/HRC/WG.6/42/GTM/1.

(2) A/HRC/WG.6/42/GTM/2.

(3) A/HRC/WG.6/42/GTM/3.

الدعم الشامل للعدالة الجنائية للأحداث، ونموذج الدعم الشامل للنساء ضحايا العنف. وبالإضافة إلى ذلك، بدأ المعهد المعني بتقديم المساعدة والدعم إلى ضحايا الجريمة عمله في عام 2020.

8- وفي عام 2020، تمت الموافقة على ثلاثة مراسيم من أجل توفير الموارد لكل من برنامج الزراعة الصغيرة النطاق، وصندوق المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة، وصندوق حماية رأس المال، وبرنامج إعادة تصميم المستشفيات والمراكز الصحية والهياكل الأساسية، وبرنامج الإمدادات الغذائية، وبرنامج التحويلات النقدية Bono Familia، وصندوق حماية العمالة، ودعم الكهرباء، وبرنامج الهياكل الأساسية للرعاية الصحية واقتناء أجهزة التنفس، واختبارات مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) والمعدات ذات الصلة ومعدات الوقاية الشخصية. وعلاوة على ذلك، يجري أيضاً تنفيذ الحملة الوطنية الكبرى من أجل التغذية سعياً إلى تحسين تغذية وصحة أكثر الأسر فقراً وتهميشاً. كما بدأ معهد غواتيمالا للهجرة عمله في عام 2020. وأُحرز تقدم في ميدان الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

9- وسلَّط ممثل اللجنة الرئاسية المعنية بالتمييز والعنصرية ضد الشعوب الأصلية الضوء على الدليل المتعلق بإدراج الحق في تقرير المصير ضمن الإحصاءات الرسمية، وتحديث خطة عمل نساء غاريفونا والنساء المنحدرات من أصل أفريقي. وقدم ممثل مكتب أمين المظالم المعني بحقوق نساء الشعوب الأصلية تقريراً عن الدعم المقدم إلى 000 85 امرأة من نساء الشعوب الأصلية، وسلَّط الضوء على النهج ذي الشقين الذي يتبعه المكتب في عمله، حيث يقدم الدعم إلى النساء ضحايا العنف والناجيات منه، ويتخذ إجراءات لمنع حدوث العنف. وأُنشئ مركز مجاني لنداءات الطوارئ خلال جائحة كوفيد-19، وقد استمر في العمل، وهو يقدم المساعدة لنساء الشعوب الأصلية بأربع لغات من لغات الشعوب الأصلية.

10- وسلَّط ممثل وزارة الطاقة والمناجم الضوء على وضع منهجية لإجراء مشاورات مع الشعوب الأصلية، ووجَّه الانتباه إلى عدة مشاورات محددة أُجريت مع مجتمعات إكسينكا وإكسيل وكاكشيكيل وكيكشي المحلية. وستُصدر السلطة التنفيذية أداة للسياسة العامة تتضمن إجراءات لعقد هذه المشاورات.

باء- جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

11- أدلى 68 وفداً ببيانات خلال جلسة التحاور. وترد التوصيات المقدمة خلال تلك الجلسة في الفرع الثاني من هذا التقرير.

12- وقدمت بنما توصيات.

13- وأعربت باراغواي عن تقديرها إزاء تنظيم حملات توعية بشأن العنف الجنساني وإنشاء مكاتب لتقديم المساعدة إلى ضحايا العنف. ومع ذلك، أعربت عن أسفها لإنهاء أعمال اللجنة الرئاسية المعنية بتنسيق أنشطة السياسة التنفيذية في مجال حقوق الإنسان، والأثر السلبي الناجم عن ذلك على صعيد تعزيز نظام رصد التوصيات المتعلقة بغواتيمالا في إطار نظام الحماية الدولية لحقوق الإنسان، ورصد المواطنين لتنفيذ الدولة لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

14- ورحبت بيرو بالسياسة الوطنية المتعلقة بالعمل اللائق للفترة 2017-2032.

15- ورحبت بولندا بإنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان وبالجهود المبذولة لمعالجة سوء التغذية وخفض معدلات وفيات الرضّع والأمية.

16- ورحبت إسرائيل باستراتيجية تنفيذ الخطة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه والسياسة العامة لمكافحة العنف الجنسي. ورحبت أيضاً بالتقدم المحرز في تمثيل المرأة في الوظائف العامة عن طريق اعتماد السياسة الوطنية المتعلقة بالعمل اللائق وبرنامج الإدماج الاجتماعي.

17- ورحبت رومانيا بالتدابير المعتمدة لصالح بعض الفئات الضعيفة، وأشارت في الوقت نفسه إلى استمرار التحديات التي تعترض التنفيذ الفعال لالتزامات غواتيمالا في مجال حقوق الإنسان.

18- ولاحظ الاتحاد الروسي أنه رغم أن الافتقار إلى آليات حقوق الإنسان والإفلات من العقاب من الناحية القانونية يعوقان حماية حقوق الإنسان، فإن الجهود التي تبذلها غواتيمالا لمعالجة حالة حقوق الإنسان تستحق الدعم الدولي.

19- وأشادت صربيا بإنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان، ومكتب التنسيق الوطني لمنع العنف الأسري والعنف ضد المرأة، والخطة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، فضلاً عن التقدم الكبير المحرز في تمثيل المرأة في الوظائف العامة.

20- وأشادت سلوفينيا بانخفاض معدل الأمية، وأعربت في الوقت نفسه عن قلقها إزاء العنف الجنساني، والإفلات من العقاب، وعدم جبر الضرر الذي يلحق بالضحايا، واستمرار زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه. ورحبت سلوفينيا بالمعلومات عن الخطوات المتخذة للحد من العنف ضد النساء والأطفال.

21- ورحبت جنوب أفريقيا بالمبادرات الرامية إلى حماية حقوق الطفل، بما في ذلك برامج الوجبات المدرسية، وإنشاء محاكم لحماية الأطفال والمراهقين، ونظام التأمين المدرسي.

22- وأشارت إسبانيا إلى عدم إحراز تقدم فعال في الامتثال للتوصيات الصادرة عن دورات الاستعراض السابقة.

23- ورحبت سري لانكا بالخطة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه للفترة 2020-2029، وبنماذج الدعم الشامل للأطفال والمراهقين والنساء ضحايا العنف.

24- ورحبت السويد بالتقدم المحرز في مجال العدالة الانتقالية، وحثَّت غواتيمالا على ضمان حصول الضحايا على تعويضات. وأضافت بأن القلق لا يزال يساورها إزاء التطورات السلبية المتعلقة بسيادة القانون، وحقوق النساء والفتيات، وحرية التعبير، وحرية الصحافة.

25- وقدمت سويسرا توصيات.

26- ورحبت أوكرانيا بإنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان، والخطة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، والسياسة الوطنية المتعلقة بالعمل اللائق على أساس الإدماج والمساواة بين الجنسين.

27- وأشادت الولايات المتحدة الأمريكية بالخطوات المتخذة للتصدي للاتجار بالأشخاص، ولكنها أعربت عن قلقها المستمر إزاء التهديدات التي يواجهها استقلال القضاء، في ظل الفساد القائم في عملية اختيار المرشحين، وتخويف المدَّعين العامين، والإفلات من العقاب على الهجمات التي تُشن ضد المجتمع المدني.

28- ورحبت أوروغواي بالجهود التي بذلتها غواتيمالا، بما في ذلك إنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان.

29- وظلت جمهورية فنزويلا البوليفارية تشعر بالقلق إزاء الانتهاكات المتعددة والمستمرة لحقوق الإنسان في غواتيمالا، مثل التمييز الهيكلي ضد الشعوب الأصلية، والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، وكذلك إزاء ضحايا العنف.

30- وأقرَّت فييت نام بإنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان واعترفت بالتدابير الفعالة التي اتُخذت لحماية السكان في إطار الاستجابة لجائحة كوفيد-19.

31- ورحبت الجزائر باعتماد وتنفيذ خطة التنمية الوطنية "غواتيمالا 2032". وأشادت أيضاً بالجهود التي تبذلها غواتيمالا لتحسين برامج الصحة العامة والتعليم والإسكان والعمالة لمواطنيها.

32- وقدّمت الأرجنتين توصيات.

33- وأشادت أستراليا بقرار المحكمة الدستورية لغواتيمالا وقف استخدام عقوبة الإعدام في الجرائم المدنية. ورحبت بتخصيص المزيد من الموارد لدعم أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان وبالجهود التي تبذلها الحكومة لدعم ضحايا العنف الأسري والناجين منه.

34- ولاحظت أذربيجان على نحو إيجابي الخطوات التي اتخذتها غواتيمالا لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن دورة الاستعراض السابقة، مثل إنشاء المعهد المعني بتقديم المساعدة والدعم إلى ضحايا الجريمة واللجنة الرئاسية لمكافحة الفساد، وإطلاق السياسة الوطنية المتعلقة بالعمل اللائق.

35- وأثنت جزر البهاما على غواتيمالا لاعتماد استراتيجية منع سوء التغذية المزمن، والبرامج الحكومية لتقديم المساعدة القانونية لضحايا الجريمة، وللجهود المبذولة لزيادة عدد النساء في القوة العاملة، ولزيادة التمويل اللازم منعاً للاتجار بالأشخاص واستغلالهم.

36- وقدمت بيلاروس توصيات.

37- وهنأت البرازيل غواتيمالا على الإجراءات المتخذة في وحدة الرعاية الصحية للشعوب الأصلية والتفاعل الثقافي، التي يُراد بها إيلاء الاهتمام اللازم للمعارف التقليدية لدى الشعوب الأصلية وإدماجها ضمن النظم الصحية. ورحبت أيضاً بالتقدم المحرز في مكافحة العنف الجنسي، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى الضحايا والناجين.

38- وأشادت بوركينا فاسو بالجهود التي بذلتها غواتيمالا لتنفيذ التوصيات المقبولة خلال دورة الاستعراض السابقة، والتي أدت إلى انخفاض معدلات وفيات الرضَّع والأمية وتحسين النظام الوطني للرعاية الصحية.

39- وأثنت كندا على غواتيمالا لما تبذله من جهود هامة من أجل تحقيق العدالة الانتقالية بعد إصدار أحكام على من تثبت إدانتهم بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان في زمن الحرب. ومع ذلك، أعربت عن قلقها إزاء التطورات الأخيرة التي تقوّض عمليات العدالة الانتقالية وحرية وسائط الإعلام والحيز المتاح للمجتمع المدني.

40- ورحبت شيلي بإنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان، ومكاتب المرأة على المستوى البلدي، وبرنامج الوجبات المدرسية التابع لوزارة التعليم.

41- وأعربت الصين عن قلقها إزاء ارتفاع مستويات الفقر وعدم المساواة والعنف والتمييز ضد النساء والأطفال والاتجار بالأشخاص، وضعف التنمية الاقتصادية في ميداني الصحة العامة والتعليم.

42- وسلط ممثل مكتب المدعي العام في غواتيمالا الضوء على اعتماد أنظمة مكتب المدعي العام للأطفال والمراهقين من أجل تحسين خدمات المكتب في البلد.

43- وأفاد ممثل أمانة الرعاية الاجتماعية في غواتيمالا بأن مأوى Virgen de la Asunción قد أُغلق. واعتُمد نموذج جديد يركز على السكن في ظل تقديم رعاية متمايزة ومتخصصة وذات صلة في 21 مأوى آخر. وبالإضافة إلى ذلك، وُضع 14 بروتوكولاً يتعلق أحدها بالشكاوى والتقارير المقدمة عن

الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان للأطفال والمراهقين المشمولين بحماية الدولة. وعلاوة على ذلك، أنشئت لجنة رفيعة المستوى معنية بحماية الطفل، تتألف من ممثلين عن أمانة الرعاية الاجتماعية، ومكتب أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان، والسلطة القضائية، والمجلس الوطني للتبني، والمدعي العام الوطني، وتُعنى بتقييم وتنفيذ التدابير المتعلقة بالأطفال والمراهقين المحتاجين إلى الحماية والمأوى. وانخفض الاكتظاظ في مراكز احتجاز المراهقين المخالفين للقانون بمقدار 100 في المائة، مما أدى إلى عدم وقوع أعمال شغب في السنوات الخمس الماضية.

44- وسلَّط ممثل وزارة التنمية الاجتماعية الضوء على إنشاء 71 مطعماً من المطاعم الاجتماعية، في عام 2022، قائلاً إنها قدمت أكثر من 9 ملايين وجبة، وأتاحت توفير 6 ملايين كيس من الأغذية التكميلية المدعمة بين عامي 2020 و2022، ولا سيما للأطفال في المناطق الريفية الذين لم يستفيدوا من هذه المساعدة من قبل. وفي عام 2022 أيضاً، تلقت 000 85 أسرة تقريباً تحويلات نقدية مشروطة تركز على الصحة والتعليم. وأثمر برنامج المنح الاجتماعية عن تمكين النساء، ولا سيما في المناطق الريفية، من تطوير أعمالهن الخاصة أو ممارسة مهنة ما. وبالإضافة إلى ذلك، حقَّق تنفيذ خطة تجريبية للتسجيل في نظام الإسكان الاجتماعي، في ظل التعاون الدولي، فائدة لـ 000 20 أسرة كانت تعيش في فقر أو فقر مدقع.

45- وسلَّط ممثل وزارة العمل والرعاية الاجتماعية الضوء على نموذج تحديد مخاطر عمل الأطفال، وإنشاء ستة مراكز دعم شاملة، وحملة العمل اللائق في القطاع الزراعي التي شملت برامج إذاعية تناولت ضرورة القضاء على عمل الأطفال، وبُثَّت عبر 16 محطة إذاعية وطنية باللغات الوطنية الست. وفي عام 2020، أُنشئت هيئة التنسيق المشتركة بين المؤسسات لمكافحة الاستغلال في العمل وعمل الأطفال، وتمت الموافقة على إجراءات من أجل التنفيذ الفعال لاتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام، 1973 (رقم 138). وعلاوة على ذلك، تم تنفيذ برنامج الإدماج الاجتماعي وتقديم الدعم لـ 000 32 شخص من الأشخاص ذوي الإعاقة بين عامي 2017 و2022 من جانب قسم العمال ذوي الإعاقة التابع لوزارة العمل، في إطار السياسة الوطنية المتعلقة بالعمل اللائق 2017-2032. وفي عام 2023، تم زيادة الحد الأدنى للأجور بشكل ملحوظ في اثنين من القطاعات. ومنذ عام 2007، استثمر برنامج الدعم الاقتصادي لكبار السن أكثر من 912 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في شكل مساهمات مباشرة لصالح المستفيدين من هذا البرنامج، البالغ عددهم 000 249 شخص.

46- وسلَّط ممثل وزارة التعليم الضوء على الزيادة البالغة 3,39 في المائة في التحاق الطالبات بالمدارس، وإنشاء مراكز أهلية شاملة لتنمية الطفل، وتوفير المواد التعليمية وأدلة التدريس بلغات وطنية مختلفة لمدارس ما قبل المرحلة الابتدائية والمدارس الابتدائية. وتتاح اللوازم المدرسية والتعليم المجاني والتأمين الصحي المدرسي للأطفال في مرحلتي التعليم قبل الابتدائي والابتدائي. وبالإضافة إلى ذلك، استفاد جميع أطفال المدارس الحكومية من برنامج الوجبات المدرسية. وتم تزويد الأطفال والمعلمين بالمعدات التكنولوجية، وجرى تركيب الألواح الشمسية في المدارس التي لم تكن مزودة بالكهرباء من قبل، وتم تدريب المعلمين على المهارات الرقمية. وأُنشئت أيضاً مدارس ميدانية تقنية تعمل بنظام الوجبات المدرسية، مما أسهم في تنمية المجتمعات المحلية، وحفز الاقتصاد المحلي، وتضييق الفجوة الجنسانية بالنسبة لنساء الشعوب الأصلية. وشجَّع برنامج "Me Supero" (أعمل على تحسين نفسي) الفتيات على العودة إلى متابعة التعليم. وتُدْرَج التربية الجنسية ضمن المناهج الدراسية الوطنية، وتقدَّم في إطار سياسة حماية الحياة والأسرة باعتبارها مؤسسة. ويتلقى الطلاب ذوو الإعاقة منحاً دراسية، ويتعلمون في إطار برامج ومدارس تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة. ويتم تدريب المعلمين على لغة الإشارة وتزويدهم بالموارد بطريقة براي. وأتيحت إمكانية التحاق الطلاب ذوي الإعاقة بنحو 639 8 مدرسة. وخلال جائحة

كوفيد-19، اتُخذت تدابير لضمان تمكين الطلاب على جميع المستويات من مواصلة تعليمهم من المنزل، بما في ذلك من خلال برنامج "أتعلم في المنزل وفي المدرسة" وبرامج البث التعليمية عبر الإذاعة والتلفزيون ووسائل الإعلام الرقمية.

47- وسلَّط ممثل وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية الضوء على السياسة الوطنية للأمن الغذائي والتغذوي 2022-2037، والحد من حالات سوء التغذية الحاد وتقديم الأغذية التكميلية المدعمة في عامي 2021 و2022 إلى أكثر من مليون طفل تتراوح أعمارهم بين 6 أشهر و59 شهراً. ويجري تنفيذ نحو 114 خطة للتغيير الاجتماعي والسلوكي، وأُنشئت وحدات صحية متنقلة بحثاً عن حالات سوء التغذية الحاد. كما اتُخذت خطوات لتوفير اللقاحات، بما في ذلك ضد كوفيد-19، فضلاً عن كفالة الرعاية السابقة للولادة وتنظيم الأسرة. وتم بناء نحو 284 مركزاً صحياً جديداً، وتجديد 46 مركزاً للعلاج، وافتتاح مستشفى سانتا باربرا في إيزابال، ومن المتوقع افتتاح أربعة مستشفيات أخرى في عام 2023. وتركز استراتيجية الخطة الوطنية للوقاية من حمل المراهقات على توفير التعليم والرعاية الشاملة والمتمايزة للمراهقين. وأُحرز تقدم فيما يتعلق بشؤون الإعاقة استناداً إلى اتفاق مبرم بين المجلس الوطني المعني بالأشخاص ذوي الإعاقة ووزارة الصحة. واستجابةً لجائحة كوفيد-19، أنشأت الحكومة خمسة مستشفيات مؤقتة، و231 1 مركزاً للتطعيم، و955 مركزاً للمسحات الأنفية. وأتاحت 700 2 سرير للعناية المركزة، ودرَّبت 500 4 من الأخصائيين الصحيين، وأشرفت على إدارة أكثر من 20 مليون لقاح.

48- ورحبت كولومبيا بإنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان، ووضع بروتوكول لتنفيذ التدابير الأمنية الفورية والوقائية للمدافعين عن حقوق الإنسان، والموافقة على سياسةٍ للتعايش والقضاء على العنصرية والتمييز العنصري.

49- وهنَّأت كوستاريكا غواتيمالا على إنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان، وإدراج تحديد الهوية الذاتية بناءً على المتغيرات الإثنية والعرقية ضمن التعدادات، والجهود المبذولة لمكافحة سوء التغذية.

50- ورحَّبت قبرص بالتقدم المحرز نحو إلغاء عقوبة الإعدام، وبإنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان التي شرعت في إجراء تقييم أساسي لخطة العمل الوطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

51- وأشادت تشيكيا بالإجراءات المتخذة لحماية ضحايا العنف. وشجَّعت غواتيمالا على اتخاذ المزيد من الخطوات لمكافحة استمرار الإفلات من العقاب وتحسين حماية المدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم من ممثلي المجتمع المدني.

52- وأشادت الدانمرك باعتماد بروتوكول للتحقيق في الجرائم المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، وأعربت في الوقت نفسه عن قلقها إزاء العدد المرتفع للاعتداءات الموجهة ضدهم وإفلات الجناة من العقاب على نطاق واسع. وأعربت الدانمرك عن قلقها إزاء عمليات الترحيل القسري للشعوب الأصلية من أراضيها.

53- وأقرَّت الجمهورية الدومينيكية بالإجراءات المتخذة لتعزيز الديمقراطية والعدالة واحترام حقوق الإنسان، وهنَّأت غواتيمالا على إنشاء اللجنة الرئاسية لمكافحة الفساد.

54- وسلَّطت إكوادور الضوء على البرنامج الاستراتيجي لإعمال حقوق الإنسان للنساء والفتيات ذوات الإعاقة، والسياسة المتعلقة بإمكانية لجوء الشعوب الأصلية إلى القضاء، ونموذج تحديد مخاطر عمل الأطفال، والسياسة الوطنية المتعلقة بالعمل اللائق.

55- وأشادت مصر بغواتيمالا لاعتمادها خطة التنمية الوطنية "غواتيمالا 2032" ولجهودها المبذولة من أجل القضاء على العنف الموجه ضد النساء والفتيات.

56- وأقرَّت السلفادور بالتقدم الذي أحرزته غواتيمالا في تنفيذ الإجراءات الرامية إلى ضمان تنمية ومشاركة وحماية الفئات الضعيفة، مثل الشعوب الأصلية والمهاجرين.

57- ورحَّبت فنلندا بإنشاء نموذج الدعم الشامل للنساء ضحايا العنف.

58- وأعربت فرنسا عن قلقها إزاء حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا، لا سيما بعد إنهاء أعمال اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا في عام 2019.

59- وأشادت غامبيا بالتقدم الكبير المحرز في تمثيل المرأة في الوظائف العامة، ولا سيما في الفرعين التشريعي والقضائي من السلطة، وأشارت إلى اعتماد بروتوكولات للتعامل مع الناجيات من العنف الجنسي والعنف الموجه ضد المرأة.

60- ورحبت جورجيا بإنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان، ووضع السياسة المؤسسية للسلطة القضائية بشأن المساواة بين الجنسين، وإنشاء مكتب التنسيق الوطني لمنع العنف الأسري والعنف ضد المرأة، فضلاً عن استراتيجية التنفيذ المستكملة للخطة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه.

61- وأعربت ألمانيا عن قلقها إزاء تزايد الضغوط السياسية على استقلال القضاء وحالة حرية التعبير وحرية الصحافة.

62- ولاحظت اليونان بارتياح التقدم المحرز نحو إلغاء عقوبة الإعدام. وبينما رحَّبت اليونان باعتماد البروتوكول المتعلق بالتحقيق في الجرائم المرتكبة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، فإنها أعربت عن أسفها لبقاء معظم هذه الاعتداءات دون عقاب حتى الآن.

63- وقدمت آيسلندا توصيات.

64- وأشادت الهند بالتغييرات الهيكلية التي أُدخلت على الإدارة العامة عن طريق تنفيذ السياسة الحكومية العامة للفترة 2020-2024، ولاحظت على نحو إيجابي إنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان. وأشادت الهند بالجهود المتواصلة التي تبذلها غواتيمالا من أجل تحسين تمكين المرأة.

65- وأشادت إندونيسيا بإنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان لضمان التمتع بحقوق الإنسان وحمايتها.

66- ورحَّبت جمهورية إيران الإسلامية بالتقدم المحرز على صعيد الإطار المؤسسي، ولا سيما إنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان.

67- ورحَّب العراق بالجهود المبذولة لحماية المرأة وزيادة عدد مراكز الناجيات من العنف الموجه ضد المرأة.

68- ورحَّبت أيرلندا بالجهود المبذولة لإنشاء محاكم لحماية الأطفال والمراهقين وإعادة تنشيط مكتب التنسيق الوطني لمنع العنف الأسري الموجه ضد المرأة. ومع ذلك، أعربت عن قلقها العميق إزاء تقلص الحيز المتاح للمجتمع المدني والاتجاه المقلق بشأن استقلال القضاء. وظلت أيضاً تشعر بالقلق إزاء سلامة المدافعين عن حقوق الإنسان.

69- وأشادت البرتغال بإنشاء مكاتب مدَّعين خاصين للتصدي للاتجار بالأشخاص وقتل الإناث، وبالخطوات المتخذة لضمان التسجيل المجاني لجميع المواليد، ولا سيما للأشخاص الذين يعيشون في مجتمعات محلية ضعيفة.

70- وأشادت إيطاليا بإعادة تنشيط مكتب التنسيق الوطني لمنع العنف الأسري والعنف الموجه ضد المرأة وتنفيذ الخطة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه للفترة 2020-2029. ورحبت بتعديل القانون المدني الذي يحدد الحد الأدنى لسن الزواج عند 18 سنة.

71- ورحَّبت لاتفيا بتعديل القانون المدني لتحديد الحد الأدنى لسن الزواج أو الارتباط عند 18 سنة لكل من المرأة والرجل.

72- وأشارت ليتوانيا بشكل إيجابي إلى الجهود المبذولة لحماية المرأة من العنف، ولا سيما اعتماد استراتيجية لتنفيذ الخطة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه للفترة 2020-2029. ولاحظت مع ذلك أيضاً إنهاء أعمال اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا.

73- وقدمت لكسمبرغ توصيات.

74- ورحَّبت ماليزيا بإنشاء اللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان، وشجَّعت غواتيمالا على مواصلة اتخاذ تدابير لدعم حقوق النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة والمهاجرين والشعوب الأصلية.

75- ورحَّبت ملديف باعتماد استراتيجية لتنفيذ الخطة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه وبحملات التوعية القائمة على المشاورات مع المجتمع المدني.

76- وأعربت موريشيوس عن تقديرها للجهود المبذولة لتعزيز حقوق الإنسان من خلال برنامج "Me Supero" والمرسوم الذي ينص على تحديد الحد الأدنى لسن الزواج عند 18 سنة.

77- وأقرَّت المكسيك بالجهود المبذولة لمنع عمل الأطفال والقضاء عليه، بما في ذلك نموذج تحديد مخاطر عمل الأطفال. وشجَّعت المكسيك غواتيمالا على مواصلة تعزيز جهود التفتيش في هذا المجال، وعرضت تقديم مساعدتها التقنية.

78- وأثنى الجبل الأسود على الاستراتيجيات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة وسوء التغذية بين الأطفال. وحثَّ غواتيمالا على مواصلة تخصيص موارد كافية للوكالات المسؤولة عن معالجة هذه المسائل.

79- ورحَّب المغرب بخطة التنمية الوطنية "غواتيمالا 2032"، وباللجنة الرئاسية من أجل السلام وحقوق الإنسان، وبالجهود المبذولة لإنشاء إطار مؤسسي يُفضي إلى السلام وحقوق الإنسان.

80- ورحَّبت نيبال بصياغة سياسات عامة للتصدي للعنف الجنسي، وبنموذج الدعم الشامل للأطفال والمراهقين، وبإطلاق السياسة الوطنية المتعلقة بالعمل اللائق، وبإنشاء اللجنة الرئاسية لمكافحة الفساد. وأشادت نيبال بالجهود المبذولة لتحسين خدمات التأهيل وإعادة التأهيل للأشخاص ذوي الإعاقة.

81- وأشادت مملكة هولندا بزيادة ميزانية أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان. وأعربت عن قلقها إزاء تقويض تدابير مكافحة الفساد، وتجريم القضاة والمدَّعين العامين والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان في سياق مكافحة الفساد. كما أعربت عن قلقها إزاء تفشي العنف الموجه ضد المرأة، ولا سيما ضد نساء الشعوب الأصلية، وعدم محاسبة مرتكبيه.

82- وأثنت النرويج على الجهود المبذولة لمعالجة سوء التغذية، ولكنها أعربت عن قلقها المستمر إزاء نطاق سوء التغذية والفقر في البلد.

83- وأشادت باكستان بالجهود المبذولة لتعزيز نظام الرعاية الصحية في غواتيمالا وضمان الحصول على لقاح كوفيد-19. ورحَّبت بالخطة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه للفترة 2020-2029، وبسياسة الملاحقة الجنائية الديمقراطية، وبالخطوات المتخذة لتعزيز النظام القضائي.

84- وأعربت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية عن قلقها إزاء التهديدات القائمة أمام سيادة القانون، ولا سيما استمرار تجريم المدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء السلطة القضائية. كما أعربت عن قلقها إزاء عدم اعتماد تشريعات جديدة لحماية النساء والفئات الضعيفة. وحثَّت الحكومة على حماية حرية وسائل الإعلام، وضمان الحصول على المعلومات بحُرّية، والتصدي للتضليل الإعلامي.

85- ورحَّبت بلجيكا بالخطوات التي اتخذتها غواتيمالا لتحقيق العدالة في عدة حالات تتعلق بانتهاكات لحقوق الإنسان وجرائم ارتُكبت خلال النزاع الداخلي المسلح وكانت مشمولة بالقانون الدولي. ومع ذلك، أعربت بلجيكا عن قلقها إزاء التدهور المستمر في حالة سيادة القانون في غواتيمالا.

86- وركّز ممثل كونغرس غواتيمالا على عملية إصلاح القانون المدني التي يراد بها حظر الزواج قبل سن الرشد، وتحسين قوانين المهن القانونية، والتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع. واعتمد الكونغرس عدة قوانين لتحسين نطاق تغطية التعليم ونوعيته، وضمان التغذية الصحية، وتحسين الوجبات المدرسية، ومنع تسلّط الأقران في المدارس، وتيسير الحصول على الرعاية الصحية والتعليم. وعلاوة على ذلك، اعتمد تشريعات للتصدي للجرائم المرتكبة ضد الأطفال والمراهقين ولتشديد العقوبات على الجرائم المتصلة بالاتجار بالأشخاص. كما اعتمد الكونغرس قوانين بشأن لغة الإشارة وقوانين لدعم أسعار الوقود وغاز البروبان والنفط دعماً مباشراً. وبالإضافة إلى ذلك، انتخَب أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان وضاعف من حجم ميزانية مكتب الدفاع عن حقوق الإنسان، وعيَّن في عام 2022 مفوضين للآلية الوطنية لمنع التعذيب.

87- وقدم ممثل وزارة الداخلية تقريراً عن تنفيذ الشرطة المدنية الوطنية إجراءاتٍ لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء نقابات العمال وموظفي قطاع العدالة والصحفيين. ووُضعت بروتوكولات بشأن إجراءات الشرطة لتحليل المخاطر وإعداد الدراسات الأمنية واتخاذ تدابير محددة لأمن الأشخاص أو المرافق، ويجري تنفيذها حالياً لحماية هؤلاء الأشخاص. ووُضعت أيضاً بروتوكولات لتدخل الشرطة من أجل ضمان الحق في التجمع وإقامة تظاهرات عامة. وعملت الشرطة المدنية الوطنية مع وكالات أخرى وخبراء دوليين على منع حالات العنف ضد المرأة والتحقيق فيها ومتابعتها من خلال الخطة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، والخطة الوطنية للوقاية من حمل المراهقات، وبروتوكول إجراءات الشرطة في مسائل التحقيق الجنائي في الحالات التي يكون فيها الأطفال والمراهقون ضحايا لسوء المعاملة، وبروتوكول إجراءات الشرطة للتعامل مع ضحايا العنف ضد المرأة والعنف الأسري. وتعمل الشرطة بالتعاون الوثيق مع الوكالات الأخرى لتعزيز العدالة التصالحية وتقديم المساعدة النفسية والاجتماعية والقانونية لضحايا العنف ضد المرأة. كما تنفّذ الشرطة المدنية الوطنية خطة معتمدة في عام 2022 لتعزيز المعارف والقدرات والمهارات الشخصية لأفرادها بغية ضمان معاملتهم لأفراد مجتمع الميم الموسّع في ظل صون كرامتهم واحترام حقوق الإنسان الخاصة بهم. وبالإضافة إلى ذلك، تتصدى الشرطة للجريمة المنظمة، بسبل منها التركيز على الاتجار بالمخدرات، واستعادة المركبات المسروقة، وتفكيك العصابات، وتعزيز التدابير الأمنية في المناطق الحدودية. وعلاوة على ذلك، يجري بناء مرافق جديدة للسجون واستخدام أجهزة للرصد عن بُعد. وفتحت دائرة النيابة العامة الكثير من المكاتب المحلية الجديدة، وباتت مكاتبها موجودة في جميع البلديات البالغ عددها 340 بلدية، مما زاد بدرجة كبيرة من إمكانية اللجوء إلى

القضـاء. وعندما انتهت مدة الاتفاق بين الأمم المتحدة ودولة غواتيمالا بشـأن إنشـاء لجنة دولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، أدمجت دائرة النيابة العامة مكتب المدعي الخاص لمكافحة الإفلات من العقاب ضـمن هيكلها الإداري وعزَّزت عمل المدعين العامين العاملين في مجال الجرائم الإدارية ومكافحة الفساد والشؤون الداخلية.

88- وسلَّط ممثل السلطة القضائية الضوء على وجود 42 محكمة متخصصة في قضايا قتل الإناث، فضلاً عن وجود دائرتي استئناف متخصصتين تضم كل منهما ثلاثة قضاة، وهو ما يغطي 95 في المائة من مساحة البلد. ولدى غواتيمالا أيضاً نظام قضائي متخصص للأطفال والمراهقين يغطي البلد بأسره. ومن أجل حماية حقوق الأطفال والمراهقين، تعمل 352 محكمة صلح على مدار 24 ساعة طوال 365 يوماً في السنة. وقد تضاعفت إمكانية اللجوء إلى القضاء مع افتتاح 80 محكمة جديدة، يعمل في كل منها قاضيان. وأنشأت المحكمة العليا محاكم السلام المجتمعي، التي أتاحت للشعوب الأصلية اللجوء إلى القضاء بلغاتها الأم. واعتمدت السلطة القضائية سياسات وبروتوكولات بشأن المساواة بين الجنسين وتعزيز حقوق الإنسان للمرأة، وتقديم الرعاية إلى ضحايا العنف الجنساني، وإمكانية لجوء الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن إلى القضاء، وتقديم الرعاية إلى ضحايا الاتجار بالأشخاص، والعدالة العلنية المفتوحة، وتوفير حماية خاصة للأطفال والمراهقين. وصدرت مبادئ توجيهية بشأن الممارسات الجيدة لتلقي شهادات الأطفال والمراهقين ضحايا الاعتداء الجنسي والجرائم الأخرى أو الشهود عليها من أجل كفالة الحماية الفعالة لحقوقهم أثناء الإجراءات الجنائية. ويجري حالياً اتخاذ خطوات للحد من الاحتجاز السابق للمحاكمة.

89- وفي الختام، سلطت غواتيمالا الضوء على امتثالها لالتزاماتها الدولية في إطار لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان وبموجب أحكام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، وعلى قيامها، في عام 2021، باعتماد سياسة حماية الحياة والأسرة باعتبارها مؤسسة. وأكدت غواتيمالا من جديد التزامها بمواصلة إحراز تقدم في دعم جميع حقوق الإنسان.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات

90- ستدرس غواتيمالا التوصيات التالية، وستقدم ردوداً عليها في وقت مناسب لا يتجاوز موعد الدورة الثالثة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان:

90-1 التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين) (أوكرانيا)؛

90-2 المضي قدماً نحو التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (شيلي)؛ ومواصلة الجهود من أجل التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (المغرب)؛

90-3 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (أذربيجان) (سلوفينيا)؛

90-4 إلغاء عقوبة الإعدام رسمياً والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (أستراليا)؛ وإلغاء عقوبة الإعدام بالنسبة لجميع الجرائم، والنظر في التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وعلى البروتوكول الخاص بالاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان لإلغاء عقوبة الإعدام (لاتفيا)؛

90-5 إلغاء عقوبة الإعدام في جميع الظروف والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (فرنسا)؛

90-6 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وعلى بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ، وعلى الاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (اتفاق إسكاسو) (بنما)؛

90-7 التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (البرتغال)؛

90-8 التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (باراغواي)؛

90-9 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (ملديف)؛

90-10 التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، واتفاق إسكاسو (المكسيك)؛

90-11 النظر في التصديق على الاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (اتفاق إسكاسو)، والتصديق على اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن حماية حقوق الإنسان لكبار السن، وعلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (كولومبيا)؛

90-12 مواءمة التشريعات الوطنية مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها غواتيمالا (الاتحاد الروسي)؛

90-13 تعديل التشريعات المتعلقة بالتشهير لمواءمتها مع المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (لاتفيا)؛

90-14 تعديل الأحكام ذات الصلة من قانون العقوبات لمواءمة تعريف التعذيب مع اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (لاتفيا)؛

90-15 النظر في استعراض التدابير الواردة في جدول الأعمال التشريعي للكونغرس التي تعوق تعزيز وحماية العديد من حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الفئات الضعيفة، وهي النساء ومجتمع الميم الموسّع والشعوب الأصلية (جنوب أفريقيا)؛

90-16 زيادة التمويل والدعم السياسي المقدمين إلى المؤسسات والبرامج الحكومية لحقوق الإنسان، بما في ذلك اللجنة الرئاسية المعنية بحقوق الإنسان، ومكتب أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان، والبرامج الوطنية للتعويضات (ألمانيا)؛

90-17 تعزيز الجهود الرامية إلى دعم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (العراق)؛

90-18 تعزيز الدور المركزي الذي يؤديه أمين المظالم ودوائره (المغرب)؛

90-19 مواصلة تعزيز نظام رصد التوصيات المتعلقة بغواتيمالا في إطار نظام الحماية الدولية لحقوق الإنسان باعتباره آلية غواتيمالا الوطنية الدائمة المعنية بتنفيذ التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان والإبلاغ عنها ومتابعتها، في إطار الهدفين 16 و17 من أهداف التنمية المستدامة (باراغواي)؛

90-20 اعتماد تشريعات شاملة في مجال مكافحة التمييز وحظر جميع أشكال التمييز، والمعاقبة عليها (رومانيا)؛

90-21 اعتماد سياسة وطنية شاملة لمكافحة التمييز العنصري وضمان حماية جميع الأشخاص من القوالب النمطية والممارسات التمييزية (إكوادور)؛

90-22 إلغاء عقوبة الإعدام (آيسلندا) (كوستاريكا)؛ وإلغاء عقوبة الإعدام كلياً، بما في ذلك للجرائم المرتكبة في أوقات الحرب (قبرص)؛

90-23 النظر في اتخاذ خطوات نحو إلغاء عقوبة الإعدام كلياً (إيطاليا)؛

90-24 إصلاح النظام القضائي ونظام السجون (الاتحاد الروسي)؛

90-25 ضمان حقوق جميع الأشخاص المحتجزين، ولا سيما الحق في الدفاع، والحق في تلقي الزيارات وفي الحصول على الرعاية الصحية، وفقاً للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) (سويسرا)؛

90-26 توفير بدائل للاحتجاز للنساء الحوامل والأمهات ذوات الأطفال الصغار (جمهورية إيران الإسلامية)؛

90-27 التحقيق فوراً في جميع حالات سوء المعاملة والعنف المزعومة ضد النساء المحتجزات (جمهورية إيران الإسلامية)؛

90-28 التحقيق في ممارسات الاستخدام المفرط للقوة من جانب أفراد الجيش وقوات الأمن الخاصة وضمان مقاضاة المسؤولين عنها ومعاقبتهم، واتخاذ تدابير لمنع الاستخدام المفرط للقوة وسوء المعاملة وإساءة استخدام السلطة (لكسمبرغ)؛

90-29 التحقيق الفوري والشامل والنزيه في جميع حالات العنف والوفاة والتعذيب وسوء المعاملة التي تحدث في مراكز الاحتجاز، وتعزيز التدابير الرامية إلى منع العنف بين السجناء والحدّ منه، والتحقيق في إدخال وتهريب الأسلحة النارية إلى السجون، وكذلك في وجود شبكات المخدرات والابتزاز فيها، واستعادة السيطرة الفعالة على السجون (الأرجنتين)؛

90-30 مكافحة عنف العصابات -mara- على نحو فعال عن طريق اعتماد استراتيجية شاملة تدمج نهجاً قائماً على حقوق الإنسان وتمكّن من معالجة عوامل هذا العنف الاجتماعية وأسبابه الأساسية، وتعزيز الإدماج الاجتماعي للأطفال والشباب الذين هم في حالة ضعف أو تهميش، وفرض رقابة أكثر صرامة على حيازة الأسلحة النارية (بنما)؛

90-31 مواصلة تعزيز الشرطة المدنية الوطنية عن طريق ضمان فعالية واستقلالية آلياتها المعنية بالتحقيق الداخلي (جورجيا)؛

90-32 فرض رقابة أكثر صرامة على حيازة الأسلحة النارية على وجه الاستعجال من أجل مكافحة العدد الكبير من الوفيات الناجمة عن العنف في سياق الجريمة المنظمة (الأرجنتين)؛

90-33 كفالة احترام سيادة القانون، بما في ذلك استقلال القضاء (إيطاليا)؛

90-34 مواصلة النهوض بالتدابير الرامية إلى تعزيز استقلال القضاء (باكستان)؛

90-35 اتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان استقلال القضاء (فرنسا)؛

90-36 التحقيق الفوري في أعمال المضايقة أو التهديدات التي يتعرض لها أعضاء السلطة القضائية (قبرص)؛

90-37 ضمان استقلال القضاء ونزاهته ووضع حدّ للمضايقة والتجريم اللذين يتعرض لهما موظفو القطاع القضائي، وفقاً للمادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (سويسرا)؛

90-38 وقف ومنع الاعتداءات على القضاة المستقلين، بما في ذلك استخدام الإجراءات القانونية الزائفة لرفع الحصانة عنهم، واحترام الولاية الدستورية للجهات القضائية (مملكة هولندا)؛ وحماية أعضاء النظام القضائي، ولا سيما القضاة والمدعون العامون، من التخويف والتهديد والاضطهاد، وضمان حصانتهم (فنلندا)؛

90-39 اتخاذ تدابير لضمان احترام استقلال القضاء ومكتب المدعي العام حتى يتمكنا من أداء عملهما دون التعرض لضغوط خارجية ومن التعاون مع هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة للأمم المتحدة، ولا سيما المقرر(ة) الخاص(ة) المعني(ة) باستقلال القضاة والمحامين (إسبانيا)؛

90-40 الحفاظ على استقلال القضاء عن طريق كفالة عدم تعرض القضاة لأي تدخل أو ضغط أثناء أداء مهامهم، وضمان الإجراءات القانونية الواجبة لموظفي القطاع القضائي والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين تتم مقاضاتهم، وفقاً للمعايير الدولية (النرويج)؛

90-41 تعزيز سيادة القانون، ودعم واحترام استقلال القضاء عن طريق حماية استقلال وسلامة القضاة والمدعين العامين في البلد (السويد)؛

90-42 تعزيز سيادة القانون واستقلال القضاء (ألمانيا)؛

90-43 ضمان قدرة القضاة والمدعين العامين على مواصلة أداء عملهم دون التعرض لضغوط لا مبرر لها (اليونان)؛

90-44 اتخاذ إجراءات لضمان استقلال القضاء، بما يشمل اختيار القضاة وموظفي القطاع القضائي، وضمان استقلال وظائفهم دون التعرض لضغوط خارجية، وتدريبهم على الممارسة المهنية بمنظور جنساني مع مراعاة الرؤية الكونية للشعوب الأصلية (كوستاريكا)؛

90-45 اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان استقلال النظام القضائي، وكفالة أن يستند اختيار وتعيين القضاة وأعضاء الهيئات القضائية والمدعين العامين والنائب العام للدولة والمراقب المالي العام بالكامل إلى عملية اختيار مستقلة وشفافة (أيرلندا)؛

90-46 اعتماد تدابير لضمان عدم التدخل في انتخاب القضاة وأعضاء الهيئات القضائية دعماً لاستقلال القضاء، وتعزيز الجهود الفعالة من أجل مكافحة الإفلات من العقاب ومكافحة الفساد، واستعادة ثقة الجمهور في نظام العدالة (كندا)؛

90-47 تعزيز السلطة القضائية في غواتيمالا عن طريق تعيين قضاة مؤهلين ومحايدين لضمان إجراء محاكمات عادلة والدفاع عن سيادة القانون (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

90-48 تعزيز استقلال السلطة القضائية عن طريق كفالة أن يجري تعيين القضاة وأعضاء الهيئات القضائية والمدعين العامين في ظل الامتثال التام لمبادئ الشفافية والحياد والموضوعية، وعن طريق التحقيق في جميع التهديدات والاعتداءات التي يتعرّض لها القضاة والمدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون وقادة الشعوب الأصلية (بلجيكا)؛

90-49 تحسين نوعية تدريب القضاة والمحامين والمدعين العامين (الاتحاد الروسي)؛

90-50 ضمان حقوق موظفي القطاع القضائي في سياق مكافحة الفساد والإفلات من العقاب، والحفاظ على استقلال المدعين العامين واستقلالية النيابة العامة (شيلي)؛

90-51 وضع حد للأعمال الانتقامية الموجهة ضد موظفي الخدمة المدنية وموظفي قطاع العدالة بسبب دفاعهم عن حقوق الإنسان ومكافحة الفساد، والتحقيق في الاعتداءات التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان والقادة العمّاليين والصحافة، ومقاضاة مرتكبيها (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

90-52 ضمان قدرة الجهات القضائية وموظفي الخدمة المدنية على مواصلة أداء عملهم، بما في ذلك مكافحة الفساد والاتجار بالبشر، وحالات الاختفاء، والأعمال الانتقامية الموجهة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، دون التعرض لضغوط خارجية أو داخلية (رومانيا)؛

90-53 مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة الفساد، بما في ذلك داخل النظام القضائي (إندونيسيا)؛

90-54 اعتماد تدابير إضافية إسهاماً في جهود مكافحة الفساد والإفلات من العقاب (إكوادور)؛

90-55 إلغاء وسحب التشريعات التي تُقوّض سيادة القانون وتعرّض مكافحة الفساد للخطر (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

90-56 تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة الفساد في قطاع التعليم (أذربيجان)؛

90-57 تجديد ولاية اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا (الدانمرك)؛

90-58 اتخاذ إجراءات حاسمة للتصدي للعدد الكبير من حالات العنف والوفاة في سياق الجريمة المنظمة، وضمان إجراء تحقيقات سريعة وفعالة ومستقلة ونزيهة في الشكاوى، ومقاضاة الجناة ومعاقبتهم، وتوفير الجبر المناسب للضحايا، وفرض رقابة أكثر صرامة على حيازة الأسلحة النارية (البرتغال)؛

90-59 التحقيق في جميع التهديدات والاعتداءات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون والعاملون في وسائل الإعلام، وضمان تقديم الجناة إلى العدالة في إطار محاكمات عادلة (ليتوانيا)؛ وضمان إجراء تحقيقات فورية وشاملة ونزيهة في جميع

الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام، وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة (قبرص)؛ والتحقيق الفوري والفعال في التهديدات والاعتداءات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والنقابيين، وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة (اليونان)؛ والتحقيق الفوري والشامل والفعال في جميع التهديدات والاعتداءات التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والنقابيين، ومعاقبة المسؤولين عنها (بولندا)؛

90-60 **تنفيذ التوصيات المقبولة سابقاً من أجل ضمان إجراء تحقيقات صارمة وسريعة ونزيهة ومستقلة في جميع الاعتداءات التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة (سويسرا)؛**

90-61 **اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان عن طريق إلغاء التدابير القانونية والسياساتية التي تعوق قدرتهم على أداء عملهم الحيوي، دون خوف من التدخل أو العرقلة أو المضايقة من أي نوع كان، بسبل منها اعتماد تشريعات وسياسات لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، بمشاركة قوية من المجتمع المدني، وعن طريق تخصيص اعتمادات كافية في الميزانية (أيرلندا)؛**

90-62 **اعتماد تدابير فعالة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وللتحقيق في الانتهاكات المرتكبة بحقهم، ووضع حد لإساءة استخدام كل من النظام الجنائي والمدني والإداري كآليات للتخويف، وضمان الحق في حرية التعبير والصحافة (إسبانيا)؛**

90-63 **اعتماد سياسة عامة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان دون تأخير (تشيكيا)؛ والمضي قدماً في تنفيذ سياسة عامة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان (أوروغواي)؛**

90-64 **تنفيذ سياسة عامة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان يُراد بها منع الاستخدام المفرط للقوة وسوء المعاملة وإساءة استخدام السلطة، والقضاء على الإفلات من العقاب (كوستاريكا)؛**

90-65 **اعتماد سياسة عامة مراعية للاعتبارات الجنسانية وللثقافة من أجل حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، وضمان ما يكفي من الدعم السياسي والموارد لتنفيذها (كندا)؛**

90-66 **تعزيز التشريعات والسياسات والهياكل المؤسسية والأموال العامة المتاحة لحماية المدافعات عن حقوق الإنسان وموظفي قطاع العدالة والصحفيين (لكسمبرغ)؛**

90-67 **كفالة بيئة آمنة ومواتية لحرية التعبير وحرية الإعلام، وحماية أنشطة المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، بسبل منها اعتماد قوانين وسياسات وطنية لحمايتهم (إيطاليا)؛**

90-68 **اللجوء إلى تدابير هيكلية لكفالة حماية الصحفيين والحق في حرية التعبير بوجه عام (تشيكيا)؛**

90-69 **تعزيز وحماية الحق في حرية التجمع وحرية التعبير وحرية الإعلام، وسلامة الصحفيين (لاتفيا)؛**

90-70 **رفع القيود المفروضة على حرية التعبير واعتماد إطار لحماية الصحفيين من الاضطهاد والتخويف والمضايقة (ليتوانيا)؛**

90-71 مضاعفة الجهود لضمان احترام حرية التعبير وكفالة حماية الصحفيين من التهديدات والاعتداءات والأعمال الانتقامية (شيلي)؛

90-72 ضمان حرية الصحافة والحق في حرية الرأي والتعبير، واتخاذ التدابير اللازمة لمنع الاعتداءات على الصحفيين وتجنب الإفلات من العقاب (كوستاريكا)؛

90-73 اتخاذ جميع التدابير المناسبة لحماية حرية الصحافة وضمان سلامة الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان (فرنسا)؛

90-74 كفالة تمتع أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان والمدعي الخاص المعني بالجرائم المرتكبة ضد الصحفيين والنقابيين بالولاية والاستقلالية اللازمتين للدفاع عن حرية الصحافة وحقوق العمل (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

90-75 تعزيز عمل المجتمع المدني عن طريق تنفيذ سياسات عامة لحمايته من القمع والضغط السياسي والعنف (ألمانيا)؛

90-76 إلغاء المرسوم رقم 4-2020 الصادر عن كونغرس الجمهورية بشأن عمل المنظمات غير الحكومية وتعزيز مساحات المشاركة المدنية (كوستاريكا)؛

90-77 الامتناع عن الأعمال التي تؤدي إلى حل المنظمات غير الحكومية أو تعليق أنشطتها السلمية، بوسائل منها إلغاء المرسوم رقم 4-2020 الذي ينص على إصلاحات تتعلق بقانون المنظمات غير الحكومية المعنية بالتنمية، سعياً إلى إزالة القيود المفروضة على المنظمات غير الحكومية من حيث حرية تكوين الجمعيات، والعمل عوضاً عن ذلك على تعزيز الحوار السياسي المجدي الذي يتيح الآراء المتباينة ويقبلها، بما في ذلك آراء المنظمات غير الحكومية، والمدافعين عن حقوق الإنسان، والصحفيين، والناشطين السياسيين، وغيرهم من أصحاب المصلحة (مملكة هولندا)؛

90-78 حماية الحيز المتاح لعمل المجتمع المدني وتعزيزه عن طريق اعتماد سياسة عامة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، فضلاً عن آلية لحماية الصحفيين، وضمان حصولهم على الدعم السياسي والموارد الكافية على حد سواء (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

90-79 اتخاذ تدابير لتهيئة بيئة تتسم بالأمن والاحترام والتمكين لصالح المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، ولا سيما المدافعات عن حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية، وتكون أيضاً بيئة خالية من الاضطهاد والتخويف والمضايقة (لاتفيا)؛

90-80 مواءمة أحكام القانون المتعلق بالمنظمات غير الحكومية والقانون المدني مع أعلى معايير حماية حقوق الإنسان، ولا سيما بشأن حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي (البرازيل)؛

90-81 القيام، دون إبطاء، بإزالة جميع القيود المفروضة على منظمات المجتمع المدني بموجب ما يسمى قانون المنظمات غير الحكومية (تشيكيا)؛

90-82 مواصلة دعم منظمات المجتمع المدني وتعزيز المؤسسات الحكومية التي تعمل على تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولا سيما مكتب الدفاع عن نساء الشعوب الأصلية،

لضمان قدرتها على تقديم خدمات بمستويات مُرضية، بما في ذلك للمجتمعات المحلية النائية (أستراليا)؛

90-83 مواصلة تعزيز السياسات الرامية إلى دعم الأسرة باعتبارها الوحدة الطبيعية والأساسية للمجتمع (مصر)؛

90-84 تعزيز الجهود الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (سري لانكا)؛

90-85 تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر واستغلال الأشخاص وغير ذلك من أشكال الرق المعاصرة (إندونيسيا)؛

90-86 مواصلة الجهود الرامية إلى منع العنف الجنسي والاستغلال والاتجار بالأشخاص (نيبال)؛

90-87 تكثيف الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأطفال واستغلالهم جنسياً (الجزائر)؛

90-88 مواءمة التشريعات الوطنية مع معايير العمل الدولية (أذربيجان)؛

90-89 النظر في رفع الحد الأدنى لسن العمل ليصبح 16 سنة على الأقل، على النحو الذي أوصت به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، تداركاً لارتفاع معدلات الانقطاع عن الدراسة في مرحلة التعليم الثانوي (موريشيوس)؛

90-90 رفع الحد الأدنى لسن العمل، وهو 15 سنة، وكفالة مواءمته مع نهاية مرحلة التعليم الإلزامي (الجبل الأسود)؛ وترشيد السياسات ذات الصلة بشأن الحد الأدنى لسن العمل والتعليم الإلزامي لتوسيع نطاق الفرص التعليمية للأطفال من جميع الخلفيات (فييت نام)؛

90-91 تعزيز عملية تفتيش العمل من أجل كشف عمل الأطفال ومنعه (جزر البهاما)؛

90-92 تكثيف الجهود الرامية إلى تنفيذ السياسات التي تسهم في منع عمل الأطفال والقضاء عليه (نيبال)؛

90-93 تكثيف الجهود المبذولة للقضاء على عمل الأطفال في جميع القطاعات الاقتصادية، ولا سيما عن طريق عمليات تفتيش العمل لكشف عمل الأطفال (اليونان)؛

90-94 مواصلة تنفيذ برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية من أجل الحد من أوجه التفاوت (الجزائر)؛

90-95 تعزيز تغطية الضمان الاجتماعي بحيث يشمل الفئات الضعيفة تماماً، مثل كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، عن طريق استثمارات كافية في مجالي الرعاية الصحية والعمالة ودعم أكثر القطاعات ضعفاً (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

90-96 مواصلة الاستثمار في الضمان الاجتماعي من أجل توفير الرعاية الصحية والعمل والدعم للفئات السكانية الضعيفة (أذربيجان)؛

90-97 مواصلة تنفيذ التدابير الرامية إلى القضاء على الفقر وتقديم الدعم الاجتماعي إلى الفئات الضعيفة (بيلاروس)؛

90-98 تعزيز نظام الحماية الاجتماعية وحماية حقوق الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة حمايةً فعالةً (الصين)؛

90-99 بذل المزيد من الجهود لحماية الفئات السكانية الضعيفة، ولا سيما النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة (أوكرانيا)؛

90-100 تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للحد من الفقر ومعالجة التفاوتات الاجتماعية بشكل فعال (الصين)؛

90-101 تنفيذ نظام غير اكتتابي للاستحقاقات الاجتماعية لجميع الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع بهدف مكافحة الفقر وأوجه عدم المساواة، بما في ذلك بين النساء العاملات في القطاع غير الرسمي (البرتغال)؛

90-102 تنفيذ استراتيجيات لمعالجة الفقر وعدم المساواة وللحد من سوء التغذية المزمن ووفيات الأطفال (إكوادور)؛

90-103 إيلاء الاهتمام على سبيل الأولوية للتدابير الرامية إلى كفالة الأمن الغذائي وزيادة فرص الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي (بيلاروس)؛

90-104 تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية الشاملة من سوء التغذية المزمن وانعدام الأمن الغذائي ومعالجتهما، مع التركيز بوجه خاص على رعاية الأطفال الذين يعيشون في المناطق الريفية أو في أوضاع هشة، فضلاً عن نساء وفتيات الشعوب الأصلية (المكسيك)؛ ومواصلة اتخاذ تدابير لمكافحة انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية، ولا سيما في حالة الأطفال (باكستان)؛

90-105 توفير التثقيف الجنسي الشامل المناسب للعمر، مع إيلاء اهتمام خاص للوقاية من حمل المراهقات، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والأمراض المعدية المنقولة جنسياً، ومعالجة المسائل المتعلقة بموضوعي الموافقة والعنف الجنساني معالجةً كافيةً باستخدام معلومات موضوعية، فضلاً عن مسألتي الوصم والقوالب النمطية بشأن الصحة والنظافة الصحية أثناء الدورة الشهرية (بنما)؛

90-106 كفالة المساواة في الحصول دون عوائق على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والتثقيف الجنسي الشامل للجميع (جنوب أفريقيا)؛

90-107 كفالة حصول الجميع دون عوائق على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والتثقيف الجنسي الشامل (آيسلندا)؛

90-108 كفالة إمكانية حصول جميع النساء على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية الجيدة (الجبل الأسود)؛

90-109 اعتماد استراتيجية وطنية شاملة للتثقيف الجنسي وتعزيز السياسات المتعلقة بحصول جميع السكان على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك حبوب منع الحمل التداركية (المكسيك)؛

90-110 تعزيز حصول النساء والفتيات على خدمات وحقوق الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك الوقاية من حمل الطفلات، بإتاحة إمكانية حصول المراهقين على التثقيف الجنسي الشامل وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية المتكاملة (السويد)؛

90-111 تنفيذ تدابير فعالة لمعالجة ارتفاع مستوى الحمل بين الفتيات والمراهقات، وكفالة استفادتهن الفعلية من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والبرامج التثقيفية ذات الصلة (بلجيكا)؛

90-112 إلغاء تجريم الإجهاض وضمان إمكانية حصول الجميع على خدمات وحقوق الصحة الجنسية والإنجابية (النرويج)؛

90-113 إلغاء تجريم الإجهاض وضمان تمتع جميع النساء الحوامل بإمكانية الإجهاض المأمون في القانون وفي الممارسة العملية (آيسلندا)؛

90-114 إلغاء تجريم الإجهاض في جميع الظروف، ومن ثم ضمان كرامة النساء والفتيات واستقلالهن الجسدي ورفاههن (تشيكيا)؛

90-115 تعزيز نظام الرعاية الصحية للأمهات في ظل احترام التزام غواتيمالا بحماية وتعزيز الحق في الحياة (بوركينا فاسو)؛

90-116 زيادة مخصصات الميزانية للبرامج المعنية بصحة ووفيات الأطفال والأمهات (فييت نام)؛

90-117 تخصيص أموال كافية لبرامج مكافحة وفيات الأمهات والأطفال (بوركينا فاسو)؛

90-118 اتخاذ المزيد من الخطوات لتحسين النظام الوطني للرعاية الصحية وتوسيع نطاق الحصول على الخدمات الطبية، فضلاً عن خفض مستوى وفيات الأطفال والأمهات (بيلاروس)؛

90-119 تمويل وتنفيذ الاستراتيجية المتعلقة بصحة مغايري الهوية الجنسانية وتنفيذ منتجاتها وقياس أثرها كمياً (آيسلندا)؛

90-120 مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى كفالة التعليم الشامل والمتاح للجميع (موريشيوس)؛

90-121 مواصلة الإجراءات الرامية إلى الحد من الأمية (السلفادور)؛

90-122 الإسراع في وتيرة تنفيذ خطة العمل الوطنية المتعلقة بتغير المناخ واعتماد تدابير للحد من انبعاثات غازات الدفيئة (ماليزيا)؛

90-123 الحدّ من انبعاثات غازات الدفيئة والاستثمار في الطاقات المتجددة لمواجهة الآثار السلبية لتغير المناخ على حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة، وضمان التشاور مع الشعوب الأصلية في المسائل البيئية (كوستاريكا)؛

90-124 مواصلة تعزيز وحماية حقوق النساء والفتيات، بما في ذلك تعزيز المؤسسات – مثل الأمانة الرئاسية لشؤون المرأة – المكرسة للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

90-125 اتخاذ تدابير فعالة لمعالجة مستويات الفقر غير المتناسبة بين النساء، فضلاً عن استمرار التفاوتات الاقتصادية والاجتماعية لديهن (فييت نام)؛

90-126 اتخاذ تدابير لزيادة تمثيل المرأة في مناصب اتخاذ القرار التي تُشغل عن طريق الانتخاب والتعيين (ليتوانيا)؛

90-127 مواصلة التشجيع على زيادة مشاركة المرأة في المناصب العامة (إسرائيل)؛

90-128 مواصلة النهوض بحقوق المرأة وزيادة مشاركتها في الحياة العامة (سري لانكا)؛

90-129 اتخاذ المزيد من الخطوات نحو زيادة تمثيل المرأة في مناصب اتخاذ القرار التي تُشغل عن طريق الانتخاب والتعيين (جورجيا)؛

90-130 تكثيف الجهود للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ولزيادة تمثيل المرأة، بما يشمل نساء الشعوب الأصلية، في مناصب اتخاذ القرار (إكوادور)؛

90-131 تعزيز فرص حصول المرأة على العمل اللائق من أجل إنهاء التمييز ضد المرأة (إندونيسيا)؛

90-132 تقييم تطور المبادرات الرامية إلى تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة، وتقليص الفجوة في الأجور بين الجنسين، والنهوض بإدماج المرأة في قطاع العمل الرسمي (بيرو)؛

90-133 اتخاذ تدابير لتحسين تمثيل المرأة في مناصب اتخاذ القرار، وتعزيز التمثيل المتساوي للرجل والمرأة في المناصب العامة، وتقليص الفجوة في الأجور بين الجنسين (ماليزيا)؛

90-134 تحسين التمكين الاقتصادي للمرأة وزيادة فرص حصولها على الخدمات المالية، وتعزيز أنشطتها في مجال تنظيم المشاريع (الجمهورية الدومينيكية)؛

90-135 دعم الجهود الرامية إلى زيادة فرص حصول المرأة على الخدمات المالية، وتعزيز أنشطة تنظيم المشاريع من أجل معالجة مستويات الفقر غير المتناسبة بين النساء، بما في ذلك أوجه عدم المساواة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي وفيما يتعلق بالأراضي (غامبيا)؛

90-136 زيادة الإنفاق العام على التعليم وتعزيز النظام التعليمي الوطني بحيث يشمل الفتيات والمراهقين والشعوب الأصلية بشكل كامل ودون تمييز (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

90-137 تعزيز الجهود الرامية إلى كفالة المساواة في الحصول على التعليم من أجل تحسين المواظبة على الدراسة ومحو الأمية بين الفتيات الصغيرات (جزر البهاما)؛

90-138 مواصلة الجهود الرامية إلى خفض مستوى الأمية المرتفع بين الفتيات والنساء (رومانيا)؛

90-139 تحديد الحواجز والقيود والمشاكل التي تواجهها الفتيات والمراهقات في الحصول على التعليم، ووضع سياسات وبرامج تهدف إلى القضاء على العنف الجنسي الموجه ضد الفتيات والمراهقات وعلى التحرش بهن واغتصابهن (الجمهورية الدومينيكية)؛

90-140 اتخاذ تدابير فعالة لتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة (الاتحاد الروسي)؛

90-141 حظر جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإلغاء أي أحكام تمييزية ضدها (قبرص)؛

90-142 ضمان الحماية الكاملة لحقوق المرأة برمتها وتعزيز آليات الرعاية المتخصصة، ولا سيما عن طريق تخصيص أموال كافية وفقاً لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سويسرا)؛

90-143 مواصلة تيسير استفادة المرأة من نُظم الحماية الاجتماعية (العراق)؛

90-144 كفالة الحصول على خدمات وحقوق الصحة الجنسية والإنجابية، والعمل بنشاط على مكافحة العنف ضد المرأة، والتصديق على اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف العائلي ومكافحتهما (اتفاقية إسطنبول) (فرنسا)؛

90-145 مواصلة تكثيف تدابير التوعية ضد قتل الإناث والعنف ضد المرأة (فنلندا)؛

90-146 مضاعفة الجهود لتحسين تخصيص الموارد للمحاكم والهيئات القضائية المتخصصة في قضايا قتل الإناث وغير ذلك من أشكال العنف ضد المرأة تحسيناً كبيراً، في إطار الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة (باراغواي)؛

90-147 مواصلة الجهود الرامية إلى الامتثال الفعال لقانون مكافحة قتل الإناث وسائر أشكال العنف ضد المرأة، وتخصيص أقصى قدر ممكن من موارد الدولة لضمان معاقبة الجناة وتعويض الضحايا (أوروغواي)؛

90-148 تخصيص الموارد المناسبة للتطبيق الفعال لقانون مكافحة قتل الإناث وسائر أشكال العنف الجنسي والجنساني، وضمان إتمام الإجراءات الجنائية والمحاكمات بفعالية ونزاهة (كندا)؛

90-149 تنفيذ تدابير فعالة ومنسقة لمنع قتل الإناث والعنف ضد المرأة، ولا سيما ضد الشابات والفتيات، عن طريق توفير خطط العمل التي تتيح الموارد الكافية وتضمن إمكانية اللجوء الفعال إلى القضاء في جميع أنحاء البلد (بلجيكا)؛

90-150 ضمان توفير الموارد اللازمة لتعزيز أداء كل من مكتب التنسيق الوطني لمنع العنف الأسري والعنف ضد المرأة، ومكتب أمين المظالم المعني بنساء الشعوب الأصلية، والأمانة الرئاسية لشؤون المرأة (الأرجنتين)؛

90-151 تخصيص موارد للخطة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه (الجمهورية الدومينيكية)؛

90-152 التحقيق الفوري والنزيه والفعال في جميع أنواع العنف ضد المرأة ومحاسبة الجناة (إسرائيل)؛

90-153 تعزيز التحقيق في حالات العنف ضد المرأة عن طريق اعتماد التدابير اللازمة لتحسين الوقاية والحماية من هذه الحالات وتنفيذ برنامج منع أعمال العنف والجرائم المرتكبة ضد النساء والأطفال والمراهقين (إسبانيا)؛

90-154 اتخاذ جميع التدابير اللازمة، في القانون والممارسة العملية على السواء، لمكافحة العنف ضد النساء والفتيات والعنف الأسري، ولا سيما عن طريق التحقيق الفوري والنزيه والفعال في جميع التقارير المتعلقة بالعنف الجنساني، ومحاسبة الجناة، وضمان سبل الانتصاف للضحايا (لاتفيا)؛

90-155 تكثيف الجهود الرامية إلى منع العنف الأسري، ومكافحة التمييز ضد المرأة والقضاء على جميع أشكال العنف الجنساني (بيلاروس)؛

90-156 مواصلة تنفيذ الإصلاحات الرامية إلى منع ومكافحة جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة، وضمان المساءلة، وتقديم المساعدة الكافية إلى النساء والفتيات ضحايا العنف (إيطاليا)؛

90-157 تعزيز الجهود الرامية إلى إجراء تحقيق كامل في حالات العنف ضد المرأة وتخصيص موارد كافية لمراكز رعاية الضحايا (ملديف)؛

90-158 تعزيز آليات الاستجابة المتعلقة بحالات العنف ضد المرأة وضمان توفير الموارد اللازمة لمراكز الدعم الشامل للنساء الناجيات من العنف (شيلي)؛

90-159 توفير المزيد من الموارد لمراكز الدعم الشامل للنساء الناجيات من العنف بغية تيسير استفادة الضحايا من هذه المراكز (تشيكيا)؛

90-160 اعتماد تدابير فعالة لمكافحة العنف ضد النساء والأطفال ومكافحة الاتجار بالأشخاص (الصين)؛

90-161 اعتماد جميع التدابير اللازمة للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات وضمان جميع حقوق الإنسان الخاصة بهن، بوسائل منها الإجراءات الرامية إلى تحسين صحتهن الجنسية والإنجابية للحد من حمل المراهقات (كوستاريكا)؛

90-162 اتخاذ تدابير أكثر فعالية من أجل التصدي للزيادة في العنف الأسري والعنف المدرسي والعقوبة البدنية، ووضع سياسات وبرامج وطنية تهدف إلى حماية النساء والفتيات والمراهقين، ولا سيما المهاجرين والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، من ممارسات العنف والمضايقة والاغتصاب، والقضاء على هذه الممارسات (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

90-163 مواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة العنف ضد النساء والأطفال (إندونيسيا)؛

90-164 استحداث إجراءات لتقديم الشكاوى والإنذار المبكر في حالات العنف الجنسي والاعتداء الجنسي على الأطفال (بولندا)؛

90-165 مواءمة أحكام قانون العقوبات المتعلقة بسن الرضا الجنسي للفتيان والفتيات على السواء (جنوب أفريقيا)؛

90-166 وضع آليات للتحقيق مع مرتكبي عمليات الاختطاف والقتل التي تستهدف الأطفال وعمليات قتل الطفلات الإناث، ومقاضاتهم ومعاقبتهم (غامبيا)؛

90-167 تعزيز الحماية القانونية للأطفال (سري لانكا)؛

90-168 إحراز تقدم في الإصلاحات التشريعية للتمكين من تعزيز النظام الوطني للحماية الشاملة للأطفال، ولا سيما عن طريق اتخاذ تدابير حماية خاصة واعتماد نظم حماية اجتماعية لإعمال حقوق الطفل (أوروغواي)؛

90-169 مواصلة الجهود المتعلقة بحماية الأطفال والمراهقين من العنف (مصر)؛

90-170 مواصلة وتعزيز عمل نماذج الدعم المتخصصة الموجهة إلى الفئات الضعيفة لخدمة الأطفال والمراهقين والنساء ضحايا العنف والعدالة الجنائية للأحداث (السلفادور)؛

90-171 تنفيذ السياسة الوطنية المتعلقة بالإعاقة تنفيذاً فعالاً (بولندا)؛

90-172 وضع وتنفيذ سياسات شاملة لحماية حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة من أجل تعزيز النتائج والدروس المستفادة ذات الصلة بخطط العمل والبرامج الاستراتيجية المعتمدة بالفعل، في إطار الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة (باراغواي)؛

90-173 تنفيذ تدابير لدعم مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في القوة العاملة (إسرائيل)؛

90-174 تكثيف جهودها لمكافحة جميع أشكال التمييز التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة، وتعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على عمل الأطفال في جميع القطاعات (صربيا)؛

90-175 تحسين فرص حصول الأطفال ذوي الإعاقة على التعليم (الجزائر)؛

90-176 كفالة أن تكون تشريعاتها المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة متوائمة مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (جزر البهاما)؛

90-177 ضمان إلغاء فصل الأطفال ذوي الإعاقات الشديدة أو المتعددة عن الآخرين والعمل على إدماجهم (غامبيا)؛

90-178 النظر في تخصيص المزيد من الموارد لتعزيز إمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على فرص عمل تنافسية وعمل لائق (باكستان)؛

90-179 إتاحة حيز آمن للحوار بين سلطات الدولة والشعوب الأصلية والمجتمع المدني المنظم (ألمانيا)؛

90-180 العمل بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان لوضع خطة عمل وطنية بشأن تنفيذ وحماية حقوق الشعوب الأصلية (الجمهورية الدومينيكية)؛

90-181 تعزيز توفير التعليم الثنائي اللغة والمتعدد الثقافات في مجتمعات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية الريفية وتوافر الخدمات الصحية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات الشعوب الأصلية واختلافاتها الثقافية (بيرو)؛

90-182 تعزيز قدرة المعلمين على توفير التعليم الثنائي اللغة والمتعدد الثقافات لمجتمعات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية الريفية (لكسمبرغ)؛

90-183 مواصلة مشاوراتها مع مجتمعات الشعوب الأصلية في عمليات اتخاذ القرارات التي تهمها، وتعزيز حق الشعوب الأصلية في الحصول على التعليم والمرافق الصحية وفي الملكية وشغل المناصب العامة (ماليزيا)؛

90-184 الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية في الأراضي والأقاليم والموارد الطبيعية (جمهورية إيران الإسلامية)؛

90-185 إصلاح الإطار القانوني من أجل الاعتراف الكامل بحقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما حقها في الوصول إلى أراضيها الأصلية ومواردها الطبيعية وإدارتها، والمشاركة في اتخاذ القرارات بشأن المسائل التي تهمّها (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

90-186 اتخاذ إجراءات ملموسة لضمان حق الشعوب الأصلية في التشاور المسبق، وفقاً لاتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 (رقم 169)، والامتثال لتدابير الجبر التي أمرت بها محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في القضية المتعلقة بمحطات الإذاعة المجتمعية (النرويج)؛

90-187 ضمان حق الشعوب الأصلية في الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة على السياسات والمشاريع والتشريعات التي قد تمسّها، وفقاً لمعايير حقوق الإنسان (الدانمرك)؛

90-188 مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان سير عمليات وآليات التشاور مع مجتمعات الشعوب الأصلية سعياً إلى تلبية احتياجاتها (السلفادور)؛

90-189 وضع وتنفيذ معايير ملزمة قانوناً لضمان الحق في الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة بشأن المبادرات التي تؤثّر على الشعوب الأصلية (فنلندا)؛

90-190 التصدي لمسألتي الفقر وسوء التغذية لدى الشعوب الأصلية، مع إيلاء الأولوية لمشاركتها وتعاونها والتشاور معها على نحو مجدٍ في القرارات التي تؤثّر عليها أو على حقوقها (كندا)؛

90-191 تعزيز الجهود الرامية إلى حماية الشعوب الأصلية من عمليات إخلاء أراضيها قسراً (جنوب أفريقيا)؛

90-192 ضمان إمكانية اللجوء إلى القضاء وسبل الانتصاف القضائية السريعة والفعالة للشعوب الأصلية، ولا سيما للشعوب الأصلية التي تعرضت للنزوح القسري أو للطرد من أراضيها (جمهورية إيران الإسلامية)؛

90-193 تنفيذ سياسات فعالة لمكافحة سوء التغذية الحاد لدى الشعوب الأصلية وغيرها من الفئات الضعيفة (النرويج)؛

90-194 النظر في تنفيذ وتطبيق الحكم رقم 2021/103 الصادر عن محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، الذي أمر غواتيمالا بالاعتراف بمحطات الإذاعة المجتمعية كوسيلة اتصال متميزة، واعتماد التدابير اللازمة لوضع إجراء بسيط للحصول على التراخيص ذات الصلة، وحجز جزء من طيف الترددات الراديوية لمحطات الإذاعة المجتمعية للشعوب الأصلية، والامتناع عن الملاحقة الجنائية للأفراد الذين يديرون محطات الإذاعة المجتمعية للشعوب الأصلية (كولومبيا)؛

90-195 اعتماد أنظمة تحظر التمييز وتعاقب عليه بناءً على جميع الأسس المعترف بها في إطار المعايير الدولية، بما في ذلك الميل الجنسي والهوية الجنسانية (المكسيك)؛

90-196 تنفيذ تدابير فعالة لمنع ومكافحة التمييز والعنف القائمين على أساس النوع الاجتماعي والهوية الجنسانية والميل الجنسي، مثل وضع بروتوكول لمؤسسات إنفاذ القانون، والتصدي على وجه السرعة لمسألة الإفلات من العقاب (النرويج)؛

90-197 اتخاذ المزيد من الخطوات لمكافحة التمييز والعنف، ولا سيما ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، وعلى أساس النوع الاجتماعي (أستراليا)؛

90-198 الاعتراف بالهوية الجنسانية لمغايري الهوية الجنسانية وضمان إجراء عملية إدارية لتغيير الاسم القانوني والصورة الفوتوغرافية ومؤشر النوع الاجتماعي في الوثائق القانونية (آيسلندا)؛

90-199 **نشر تدابير تهدف إلى حظر ما يسمى بالعلاجات التحويلية التي تسعى إلى تغيير الهوية الجنسانية والميل الجنسي للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية (كولومبيا)؛**

90-200 **اعتماد تدابير العمل الإيجابي للاعتراف بالهوية الجنسانية لجميع الأشخاص على أساس استقلالهم الشخصي وكرامتهم الإنسانية (الأرجنتين)؛**

90-201 **ضمان احترام حقوق أفراد مجتمع الميم الموسّع في مواجهة أعمال التمييز والعنف (شيلي)؛**

90-202 **وضع إطار تنظيمي شامل بشأن حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، عن طريق اتخاذ تدابير لضمان المساواة، وإجراء التحقيقات المناسبة في الجرائم المرتكبة ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (إسبانيا)؛**

90-203 **تعزيز القدرات من أجل ضمان احترام حقوق الإنسان للمهاجرين على طول طريق الهجرة وعند المعابر الحدودية (بيرو)؛**

90-204 **التنفيذ الفعال للسياسة الوطنية الشاملة بشأن الهجرة (أوكرانيا)؛**

90-205 **تخصيص موارد كافية لتنفيذ سياسة الهجرة الشاملة (بوركينا فاسو)؛**

90-206 **تنقيح قانون الهجرة وفقاً للتطبيق الكامل لمبدأ عدم الإعادة القسرية وحظر رفض الدخول على الحدود أو الإعادة القسرية غير المباشرة، مع إيلاء اهتمام خاص لحقوق الأطفال المهاجرين (البرازيل)؛**

90-207 **وضع إطار معياري وسياساتي لحماية الأطفال في سياق الهجرة الدولية واعتماد تدابير لحماية الأطفال الذين تعرضوا للترحيل من بلدان أخرى (جمهورية إيران الإسلامية).**

91- **وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعكس موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. وينبغي ألا يُفهم على أنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.**

Annex

Composition of the delegation

The delegation of Guatemala was headed by Mr. Ramiro Alejandro Contreras Escobar, Executive Director of the Presidential Commission for Peace and Human Rights (COPADEH), and composed of the following members:

- Ambassador Ángela María Chávez Bietti; Permanent Representative of Guatemala to the United Nations in Geneva;
- Ms. Silvia Patricia Valdés Quezada; President of the Judicial Body and the Supreme Court of Justice of Guatemala;
- Mr. Boris España, Vicepresident of the Congress of the Republic of Guatemala;
- Mr. Rafael Eugenio Rodríguez Pellecer; Minister of Labour and Social Welfare;
- Mr. Hector Melvyn Cana Rivera, Minister of Social Development;
- Mr. Wuelmer Ubener Gómez González, Attorney General of Guatemala;
- Mr. Fernando Manolo Rodas de León, Viceminister of Anti-Narcotics of the Ministry of Interior;
- Ms. Carmelina Espantzay Serech de Rodriguez; Viceminister of Bilingual and Intercultural Education of the Ministry of Education;
- Mr. Edwin Eduardo Montufar Velarde, Viceminister of Primary Care of the Ministry of Public Health and Social Assistance;
- Mr. Oscar Pérez, Viceminister of Sustainable Development of the Ministry of Energy and Mining;
- Mr. Carlos Humberto Gomez Narciso, Undersecretary for Protection of the Secretary of Social Welfare;
- Mr. Angel Arnoldo Pineda Avila, Secretary General of the Prosecutor's Office;
- Mr. Carlos Julián Arana Baltazar, Presidential Commissioner to combat Discrimination and Racism against Indigenous Peoples in Guatemala;
- Ms. Lilian Karina Xinicó Xiquitá, Ombudsperson of Indigenous Women;
- Ambassador María José del Águila Castillo, Director of Human Rights of the Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Walter Estuardo Beltrán Sandoval, Director of Surveillance and Promotion of Human Rights of COPADEH;
- Mr. Manuel Fernando González Santos, Legal Director of the Ministry of Education;
- Ms. Eleonora Escribá, Director of International Affairs of the Ministry of Labour and Social Welfare;
- Mr. Manuel Barquin, Legal Director of the Congress of the Republic;
- Mr. Luis Fernando de León Laparra, Chief of the Human Rights Promotion and Dissemination Department of COPADEH;
- Mr. Mario René Mérida Pichardo, Chief of International Affairs of the Attorney General´s Office;
- Mr. Héctor Leonel Hernández Mendoza, Adviser of the Ministry of Interior;
- Ms. Andrea Cruz Morataya, Third Secretary of the Permanent Mission of Guatemala to the United Nations in Geneva.